

وهو الذي دل على القيمة بقوة واختصاص بالحكمة
وان حرد تركيبه من كسبا مقدماته على ما وجبا
ومركب المقدمات وانظر في صحيحها من فاسد مختبر
فان لازم المقدمات بحسب المقدمات انت
وما من المقدمات صغرى يجب ان يدخلها في الكبرى
وذا حد صغرى صغرها وذا حد الكبرى كبرها
واصغر فذلك كذا واندرج ووسط يلغى لدى الزيادة

فصل في الاشكال

الاشكال عند هؤلاء الناس يطلق عن قضيتي قياس
من غير ان تعتبر الاسوار اذ ذلك بالضرب لا يشار
وللمقدمتين اشكال فقط اربعة بحسب الحد الوسيط
حال صغرى وضعفه بكبرى يدعى بشكل اول ويدرى
وحال في الكل فانيا عرف ووضعفه في الكل ثالث الف
وزابع الاشكال عكس الاول وهو على الترتيب في التحال

فحيث

فحيث عن هذا النظام بعيد ففاسد النظام ما الاول
فشرط الايجاب في صغرها وان تكن كلية كبرها
والثاني ان يختلفا في الكيف كلية الكبرى بشرط رفع
والثالث الايجاب في صغرها وان ترى كلية احدهما
ورابع علم جمع الحسنتين الا في سؤد وفيها يشبان
صغرها موجبة جبرية كبرها سالبة كلية
فنتج الاول ان بعينه كالثاني ثم ثالث فتنة
ورابع خمسة قد انجبا وغير ما ذكرته لن ينجبا
وتتبع النتيجة الاخرى من تلك المقدمات هكذا ركن
وهذه الاشكال بالحكمي مختصة وليس الشرطي
والخلف في بعض المقدمات او النتيجة لعلم انت
وتنزل الى صغرى لها من دورا وتسلل قد لنما
فصل في الاستثنا
ومنه ما يدعى بالاستثنا يعرف بالشرط بالامتنان